في النهاية إلا قوله قيل وكذا في المغني إلا قوله وبفرض إلى وإدخال الخ قوله (وإن نقله) أي كون الواو للترتيب قوله (قيل محله) أي الخلاف قوله (في واو لمجرد العطف الخ) يتأمل المراد بمجرد العطف وبالتشريك الذي هو خارج عن مجرد العطف مع نص النحاة على أن الواو للتشريك دائما ومع أنها للتشريك في على أولادي وأولاد أولادي اه سم وقد يقال المراد بمجرد العطف مطلق الجمع الصادق على المعية والترتيب وبالتشريك المعية قوله (ليست للترتيب) أي بل هي للتسوية وما هنا منه اه ع ش قوله (أجازه جمع) عبارة المغني جائز عند الأخفش والفارسي ومنعه الجمهور نظرا إلى أن إضافة كل معنوية فلا يجامعها أل اه .

قوله (هي للتسوية) أي قوله وقفت الخ والتأنيث بتأويل الصيغة قول المتن (ما تناسلوا) أي أولاد الأولاد وكأنه قال عليهم وعلى أعقابهم ما تناسلوا اه مغني قوله (أو زاد بطنا بعد بطن) أو نسلا بعد نسل نهاية ومغني قوله (لأن بعد الخ) إلى قوله لما مر في المغني إلا قوله وللاستمرار وعدم الانقطاع وقوله ولقد إلى عتل قوله (لأن بعد تأتي بمعنى الخ) عبارة النهاية والمغني لاقتضائه التشريك لأنه لمزيد التعميم وهذا ما صححه في الروضة تبعا للبغوي وهو المعتمد ومثله ما تناسلوا بطنا بعد بطن أي بالجمع بينهما خلافا للسبكي وقيل المزيد فيه بطنا بعد بطن للترتيب اه قوله (وللاستمرار) عطف على بمعنى مع ش اه سم .

قوله (فهو) أي قوله بطنا بعد بطن قوله (واعترض بأن الجمهور الخ) عبارة المغني وذهب الجمهور إلى أن قوله بطنا بعد بطن للترتيب كقوله الأعلى فالأعلى اه قال السيد عمر أقول لعل الأقرب أن محل الخلاف حال الإطلاق أما إذا قال الواقف أردت الترتيب أو الاستمرار فيقطع في الأول بالترتيب وفي الثاني بالتسوية فليتأمل اه وهذا وجيه ويأتي في شرح ولا يدخل أولاد الأولاد في الوقف الخ ما يؤيده تأييدا ظاهرا قوله (على أنها) أي صيغة بطنا بعد بطن قوله (بينة) أي قوله بطنا بعد بطن قوله (ورد الخ) أي ما قاله الإسنوي من أن بعد أصرح من ثم والفاء في الترتيب اه مغني قوله (وإلا) أي وإن لم يقيد بقيد إنزالا لم يصح المعنى لأن كل كلام ا الخ وفيه أن المقرر في علم الكلام أن القديم إنما هو الكلام النفسي لا اللفظي .

قوله (وعلى الأول) أي أن قوله بطنا بعد بطن للتعميم والتسوية ثم قوله هذا إلى المتن في النهاية قوله (إن طلقة بعد) أي بعد طلقة بحذف المضاف إليه ونيته وإبقاء المضاف بحاله لعطف العامل في مثل المحذوف على المضاف قوله (يقع به واحدة) أي ولا تقع الثانية

ولو كانت بعد بمعنى مع وقع طلقتان كما لو قال طلقة معها طلقة اه مغني قوله (ليس صريحا في الترتيب) بل إنما القصد به إدخال سائر البطون حتى لا يصير الوقف منقطع الآخر اه مغني قوله (وبهذا) أي بعدم صراحة البعدية في الترتيب (فارقت) أي البعدية قوله (لأنه) أي الأعلى فالأعلى قول المتن .

قوله (ولو قال على أولادي ثم أولاد أولادي الخ) ولو جاء بثم للبطن الثاني والواو فيما بعده